بسم الله الرحمن الرحيم

تصدير
لمعالى الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركى
رئيس رابطة الجامعات الإسلامية

يسعدنى أن أقدم للقارئ الدراسة السابعة من دراسات سلسلة فكر المواجهة، تلك الدراسة التى رأينا تقديمها فى هذا الوقت، حيث إن طبول الحرب تدق أبواب ديارنا، ويكتوى بنارها شقيقنا المسلم العربى فى العراق الشقيق، ولا ندرى من ستطاله بعد ذلك.

وهذه الدراسة التى بين أيدينا

(أحكام الحرب والحياد فى ضوء القانون الدولى والشريعة الإسلامية)

والتى سطرها الأستاذ الدكتور/ **جعفر عبد السلام** الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية وأستاذ القانون الدولى البارز بجامعة الأزهر، تعد من الدراسات المهمة التى تحكم سلوك المحاربين، لا سيما فى ظل الأحداث التى يمر بها العالم حاليا، حيث أجرى سيادته مقارنة بين أحكام الشريعة الإسلامية وأحكام القانون الدولى فى مجال القواعد التى تحكم الحرب. لذا سنقرأ تحليلا للبواعث والأسباب التى تجيز شن الحرب فى الشريعة الإسلامية وفى القانون الدولى.

وسنرى أن الشريعة تقيد القيادة الإسلامية بعدم شن الحرب إلا بقانون ولتحقيق هدف مشروع يتصل بالدفاع عن الأمة، أو بتحقيق حرية العقيدة أو حماية المستضعفين فى الأرض. يقول سبحانه وتعالى:

﴿ وما لكُمْ لا تُقاتلُون في سبيلِ اللّه والْمُسْتضْعفين من الرّجَال والنّساءِ والْولدانِ الّذين يقُولُون ربّنا أخْرجْنا من هذه الْقرْية الظّالم أهْلُها ﴾ [النساء: ٧٥].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وقَاتلُوا في سبيل اللّه الّذينَ يُقَاتلُونكُمْ ولا تعْتدُوا إنّ اللّه لا يُحبُ الْمُعتدين ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وقد عرض الباحث تفصيلا للأحكام التى استقر عليها الفقه الإسلامى، سواء بالنسبة لاحترام الإنسان فى الحرب، والحصانة التى تعطيها له الشريعة الغراء بوصفه إنسانا، يقول سبحانه وتعالى:

﴿ ولا تقتلُوا النَفسَ التي حرَّمَ اللهُ إلاَّ بالْحق ﴾ [الإسراء: ٣٣]، وما يقتضيه ذلك من حسن معاملة المحارب، وضرورة تبليغ الشريعة له، ومطالبته بالصلح وأداء الجزية إن لم يقبل الإسلام، فضلا عن الترفق بالعدو وعدم إيذائه فى الحرب باستخدام وسائل تسبب إيلامه، وكذلك احترام الأسرى وحسن معاملتهم، يقول تعالى:

﴿ ويُطعمُون الطعام علىٰ حُبه مسكينا ويتيماً وأسيراً ﴿٨﴾ إنما نُطْعمُكُمْ لوجْه الله لا نُريدُ منكُمْ جزاء ولا شُكُوراً ﴾ [الإنسان: ٨-٩].

وهكذا نمضى مع هذا الكتاب الذى يسوق القواعد التى سنها الرسول ﷺ والخلفاء الراشدون وعلى رأسهم أبو بكر الصديق، لمحاربة العدو والتى توضح دستور الرحمة فى التعامل مع العدو الذى يقاتلنا، والقواعد التى تقضى بعدم قتل الشيوخ والأطفال ومن لا يقاتلون، وكذلك القواعد التى تقضى بعدم قتل شاة أو بعير إلا لمأكله، والقواعد التى تمنع العدوان على الحياة: شجرا أو حيوانا أو إنسانا، ويقارن الكاتب بين أحكام الشريعة وأحكام القانون الدولى فى هذه المسائل.

وهكذا تقدم الرابطة فى هذه الظروف الراهنة كتابا يوضح ما ينبغى وما لا ينبغى أن يفعل فى وقت الحرب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

مقدمة

ظن العالم أن الويلات التى عانى منها بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية، وما سبقهما من حروب أخرى أودت بحياة الملايين من الأبرياء، وتركت جروحا غائرة فى جبين الإنسانية، ظن أنه سيستطيع - بشىء من الترابط، وبالأخذ بالمناهج التى وضعها الميثاق لتجنب الحرب، ولوضع الأسس لعلاقات جديدة تقوم على المحبة والتعاون - أن يتجنب الحرب.

وبالفعل فقد نص ميثاق الأمم المتحدة على منع استخدام القوة أو التهديد بها فى العلاقات الدولية.

ولكن الواقع أظهر أن التنظير شىء والممارسة شىء آخر، فعلى الرغم من أن الدول الكبرى والتى تعتبر المسئولة عن إقرار الأمن والسلم الدوليين، إلا أنها هى التى تدق طبول الحرب وتشعلها فى معظم الأحيان، وكان الأجدر بها أن تحافظ على الأمن والسلام العالمى.

وها هى طبول الحرب تدق بشدة فى ديارنا، وفى العراق الشقيق الذى يتعرض لعدوان سافر من قبل أكبر قوى العالم، من الولايات المتحدة الأمريكية ومن المملكة المتحدة وقت كتابة هذه الكلمات، فحرب الخليج الثالثة سبقتها حرب الخليج الأولى التى أشعلها حاكم العراق ضد إيران، ثم حرب الخليج الثانية التى أشعلها نفس الحاكم فى عام ١٩٩٠ باحتلال الكويت، وهكذا تتوالى الحروب فى بلادنا وفى مناطق أخرى من العالم، وأظن أنه من الممكن أن تتحول بسهولة إلى حرب عالمية جديدة، إذ أن يد الدول الكبرى واضحة فى كل هذه الحروب بشكل مباشر أو غير مباشر.

لذا رأينا إصدار هذا الكتاب الآن، لنركز على بواعث الحرب فى الشريعة الإسلامية، والأهداف التى لا يجوز أن تشن الحرب إلا وفقا لها، وهى الدفاع الشرعى، وحماية حرية العقيدة، والدفاع عن المستضعفين فى الحرب.

كما تتطرق الدراسة إلى ذلك الجانب المتميز فى الحروب الإسلامية، أعنى دستور الحرب فى الشريعة الإسلامية، والقواعد التى يجب على الجيش الإسلامى أن يحترمها أثناء القتال والتى تراعى الاعتبارات الإنسانية والضرورية.

إن الشريعة عرفت -منذ وقت طويل- أن المحارب ليس حرا فى أن يضرب أى شخص، وإنما هو مقيد بقتال من يحاربونه، ولا يزيد، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وقاتلُوا في سبيلِ اللهِ الذين يُقاتلُونكُمْ ولا تعتدُوا ﴾ [البقرة: ١٩].

وسنعرض فى هذه الدراسة مختلف القيود المفروضة على القتال واستخدام السلاح وضرب الأهداف... وغيرها.

ولكى تعم الفائدة من هذا الكتاب رأينا أن نجرى دراسة مقارنة لنفس هذه الموضوعات فى القانون الدولى الحديث والمعاصر، وكيف تطورت قواعده لإعطاء مزيد من الحماية للإنسان فى ظل تطوير آلة الحرب الحديثة، وازدياد شدتها والآلام والمصاعب والمتاعب التى تنتج عنها.

كما سنلقى الضوء على جانب مهم من الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان، ذلك هو الجانب الذى يحمى الإنسان فى وقت الحرب، وفى وقت سكوت العقل، وسيطرة الغريزة خاصة غريزة القوة.

والله ولى التوفيق

أ.د. جعفر عبد السلام

الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية

فصل تمهيدى
العلاقة بين الإسلام والآخر

ستظل قضية العلاقة بين الشرق الإسلامى والغرب الأوروبى قضية ساخنة، تخبو أحيانا، ولكن لا تلبث أن تثار بعد ذلك[1]، وجذور القضية قديمة وعميقة ويبدو أنها ستظل قضية مهمة على الساحة الدولية بشكل أو بآخر.

لقد أثيرت القضية - ربما لأول مرة - بعد قيام الدولة الإسلامية وإرسال النبى محمد ﷺ رسائله الشهيرة إلى حكام عصره يدعوهم فيها إلى الإسلام، وإلا فإنهم سيتحملون مسئولية عدم معرفة قومهم بهذا الدين الجديد[2]. هذه الرسائل لها دلالاتها المهمة فى حياة الدعوة، وطبيعة هذا الدين الجديد إنها تعنى أن الدعوة ليست محلية، وليست موجهة لهداية خراف بنى إسرائيل الضالة، كما كان يقول المسيح، ولا لإنهاء عذاب بنى إسرائيل من فرعون مصر، إنها دعوة عالمية، ودعوة خاتمة فى نفس الوقت.

---

(١) ولأهمية هذه القضية وخطورتها فى نفس الوقت كانت مثار اهتمام كثير من كتاب الغرب والشرق معا، ومن أهم هذه الكتابات : الغرب ضد العالم الإسلامى من الحملات الصليبية حتى أيامنا، للعالم السوفيتى بونداريفسكى، دار التقدم موسكو ١٩٨٥، وكتاب : الإسلام والغرب : صراع فى زمن العولمة لمجموعة من كتاب العرب - كتاب العربي٤٩ يوليو ٢٠٠٢.

(٢) فى إرسال الرسائل والبعوث إلى كبار الملوك من الأكاسرة والقياصرة كالنجاشى عظيم الحبشة، وهرقل عظيم الروم، وكسرى عظيم فارس، والمقوقس عظيم مصر، يراجع: البخارى بحاشية السندى جـ٢ باب دعاء النبى إلى الإسلام والنبوة، ص ١٥٩ صحيح مسلم بشرح النووى، جـ١٢ ص ١٠٣، ١١١ دار الريان للتراث ط أولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. البداية والنهاية لابن كثير مكتبة المعارف، بيروت - لبنان ط ٢ ١٤١١هـ هـ-١٩٩٠م جـ٤ ص ٢٦٤ وما بعدها.

وكما أن الغرب الأوروبى اليوم بين منصف محايد ومعارض معاند لحقيقة الإسلام، فإن الحكام فى عهد رسول الله ﷺ كان لهم نفس الموقف من رسائله ودعوته فمنهم من عاند واستكبر ككسرى ملك فارس حيث مزق كتاب رسول الله فمزق الله ملكه، ومنهم من أنصف وحايد كهرقل حيث زلزل تحت قدميه وقال: (. يوشك أن يملك موقع قدمى هاتين، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقيه، ولو كنت عنده لغسلت قدميه).

ولعل فى قبول البعض لهذه الرسائل دليل على صدق عالميتها، وفى معاندة البعض الآخر دليل على التربص لأى دعوة حق، ورفض أى فكر جديد.

عالمية الدعوة الإسلامية :

إذا كانت رسائل سيدنا «محمد» ﷺ تفيدنا وجوب تبليغ الدعوة للناس كافة، فإن العديد من الآيات والأحاديث قد جاءت نصا صريحا فى هذا الموضوع، ومن هذه النصوص قوله - تعالى - :

﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ﴾[1]، وقوله : ﴿ فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين ﴾[2]، وأيضا قوله - تعالى - : ﴿ إن هو إلا ذكر للعالمين ﴾[3]، وقوله : ﴿ لتنذر أم القرى ومن حولها ﴾[4]، ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا ﴾[5]، وقوله : ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾، وكذلك قوله : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾[6].

ومن الأحاديث الناطقة بعالمية الدعوة أيضا ما رواه البخارى عن النبى ﷺ أنه قال: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى... منها، وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة**»[7].

وقول النبى ﷺ : «**والذى نفس محمد بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**»[8].

وما جاء فى كتاب الرسول ﷺ إلى كسرى بن هرمز ملك فارس «**أدعوك بدعاء الله، فإننى أنا رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين**»[9].

---

(١) سبأ : ٢٨. (٢) الحجر : ٩٤. (٣) التكوير : ٢٧.
(٤) الشورى : ٧. (٥) الأعراف : ١٥٨. (٦)

(٧) فتح البارى شرح صحيح البخاري، كتاب التيمم الباب الأول جـ١ ص ٤٣٥، ٤٣٦ حديث رقم ٣٣٥ تحقيق عبد العزيز بن باز، رقمه محمد فؤاد أو عبد الباقى، قام بإخراجه محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، لبنان.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووى، المجلد الأول جـ٢ ص ١٨٦ كتاب الإيمان.

(٩) البداية والنهاية جـ٤ ص ٢٦٩.

وكما يقول رسولنا ﷺ : «**بلغوا عنى ولو آية**». ويقول ﷺ فى حجة الوداع: «**فليبلغ الحاضر منكم الغائب**».

ويفهم من هذا كله أن الرسالة للناس كافة، والدعوة لكل الناس. لهداية البشر وإخراجهم من الظلمات إلى النور ومن الطبيعى أن تكون كذلك لأنها آخر رسالات السماء التى بلغت إلى الأرض، ولن تكون بعدها رسالة.

ونستطيع أن نفسر دوافع الفتوح الإسلامية كلها بفكرة عالمية الرسالة، نحن أصحاب دعوة، وأصحاب رسالة ومن واجبنا أن نبلغها للناس كافة[1].

وبناء على هذا ظل رسول الله ﷺ يدعو إلى الدين الجديد وهو يعيش فى مكة، ولم يقبل أن يحيد عن تبليغ الدعوة أو يتكاسل عن هذا التبليغ رغم الضغوط الشديدة التى وجدها من أهله وقومه، فلقد رفع شعارا ظل متمسكا به طوال حياته عندما طالبه عمه وحاميه أبو طالب أن يرحمه من ضغوط قريش ومطالباتها له، قال قولته المشهورة والتى غدت بعد ذلك شعاراً للتمسك بالمبدأ وعدم الحيدة عنه: «**والله ياعم لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى شمالى على أن أترك هذا الأمر ما تركته حتى يظهره الله أو أهلك دونه**».

وأمام هذه الضغوط الشديدة والتحديات الأكيدة يثبته الله - تعالى - على الحق وعلى الإيمان وأعطاه قدرة فائقة على تبليغ الدعوة وإيصالها للناس.

ومن أجل ذلك يأمر أصحابه بالهجرة إلى الحبشة أولاً ثم إلى المدينة ثانيًا، حتى ينقذ الدعوة من محاولات الإهلاك. وترعرعت الدعوة فى المدينة، حيث كان المجتمع مجتمعا زراعيا يعرف الله ويتأثر فى حياته ورزقه بما يجود به عليه، كان بعيدا عن مجتمع التجارة المادى الذى كان يخشى ضياع هيبته ومصالحه قبل

(١) فالأمة الإسلامية أمة بلاغ وأمة دعوة، وهى تشترك مع رسولها فى هذه الوظيفة وفى حمل تلك الرسالة. ومن صريح القرآن فى بيان ذلك قوله تعالى: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾ [يوسف : ١٠٨]، وقوله : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ [الأنعام : ١٥٣].

كل شيء، وعندما تم له النصر فى مجتمع المدينة ثم فتحت له مكة، ثم شبه الجزيرة العربية بعد ذلك، تطلع إلى واجب تبليغ الدعوة للأقوام الأخرى، ومن هنا كانت رسائله التى نوهنا عنها، وقد رصد جيشا قبل وفاته يرد على من قابل رسله ورسائله بقبول سيىء، هو جيش أسامة بن زيد.

إذن كان الفتح الإسلامى لتبليغ الدعوة لحمل من لم يقبل أن تذاع أو أن تنتشر بين قومه سلما، على إعلانها وتبليغها لتحقيق حرية العقيدة.

وأؤكد هنا إن الهدف لم يكن فرض العقيدة وإنما كان لتحقيق حرية العقيدة، ليمكن لأى راغب فى المعرفة أن يقبلها دون أى معوق[1].

إن الفتح الإسلامى لم يكن للغلبة أو لفرض دين جديد على الناس، وإنما لتبليغ الدعوة، لذا لا يجوز فى دين الإسلام مبادأة قوم باستخدام السلاح، وإنما لابد من دعوتهم إلى الدين الجديد أولا وشرح أسسه ومعالمه لهم، فإن أبوا أن يقبلوه، طلب منهم دفع الجزية، والجزية فى مفهوم الإسلام، عقد أمان، السبب فيه هو أيضا أن يتاح للمسلمين تبليغ الدعوة بحرية فى دار عهد أو دار أمان. والسلاح لا يستخدم إلا إذا رفض الحاكم قبول الدعوة، ورفض السماح للمسلمين بتليغها فى الأماكن الخاضعة له، وإن سمح فلا عليه، وإن أسلم هو فله ما للمسلمين من حقوق وعليه ما عليهم من واجبات.

هذا باختصار شديد مقتضى أن الإسلام دين عالمى، وأن الرسول كلف بتبليغ دعوة الهداية إلى الناس كافة، لذا إذا تعينت الوسائل السلمية لتبليغ الدعوة فلا يوجد أى مبرر للفتح والجيش والسلاح، ويكفى فى ذلك تحقيق حرية الرأى وحرية التعبير فى أى مجتمع، وسماح الحكام لمن يرغب فى أن يتلقى أو يلتمس

(١) وعلى ذلك فإن الفتوحات الإسلامية والجهاد الذى يدعو إليه الإسلام إنما يعمل على تحقيق الحرية الدينية لا على هدمها. لأن الجهاد لم يكن لإلزام الناس بالإسلام، ولا لإجبارهم عليه. ولكن لإيصال فكرته إلى قلوبهم وصورته الصحيحة إلى عقولهم، وتتحقق من وراء ذلك الحرية كاملة، فيختارونه بعد ذلك أو يدعونه.

أو يعلم بأى شكل، حتى يكون المجتمع سالما من أى محاولات لدخوله عنوة[1] وهذا هو مفهوم حرية الرأى التى تقررها مواثيق حقوق الإنسان فى المجتمع الدولى[2]. لذا يدخل الناس فى دين الله أفواجا بطرق عديدة غير الفتح والجيش الآن، كانتشار الإسلام بالسلوك الحسن «القدوة» ودخول العلماء الأفذاذ فى الإسلام عن طريق قراءة كتاب الله أو تفاسير له مترجمة إلى لغات أخرى، أو عن طريق الإقتناع بمعلومات بلغت إليه بكافة وسائل التعبير الحديثة فى الكتابة، والرسم، القول الحسن، خاصة وقد تعددت الوسائل مثل: الشبكة الدولية للمعلومات «الإنترنت، والإذاعات المقروءة والمسموعة، الأحاديث التى تلقى فى المجتمعات الخاصة أو العامة، المحاضرات والندوات والمؤتمرات... إلخ[3]، وهى من الأمور المشاهدة الآن بوضوح، وينتشر الإسلام بها اليوم انتشارًا واسعًا.

(١) ولعله بعد وجود شبكة المعلومات الدولية «الإنترنت» اليوم قد سنحت للمسلمين فرصة عظيمة للقيام بواجب الدعوة وفريضة الدعوة إلى الناس كافة وبصفة خاصة لغير المسلمين وغير الناطقين بالعربية وذلك دون قتال أو سلاح من خلال هذه الشبكة الدولية التى اخترقت كل الحدود وبرهنت برهانا قويا وواقعيا على أن العالم مع اتساع أطرافه أصبح كالقرية الصغيرة تماما.

ولذا نهيب بالدول الإسلامية أن تخصص للدعوة الإسلامية وبيان عالميتها موقعا كبيرا على هذه الشبكة، وأن تهتم بتدعيمه تدعيما كاملا، بتكليف فريق من علماء الأمة وخبرائها، يقومون بهذا العمل الإسلامى العظيم ويرصدون له من الدعم المادى ما يجعل هذا الفريق يواصل الليل والنهار فى تقديم جهده وبذل وسعه من أجل تبليغ الدعوة إلى العالمين.

(٢) تنص المادة (١٩) من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وهو نفس النص الموجود فى العهد الدولى لحقوق المدنية والسياسية - على أنه «لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أى تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية».

(٣) راجع دراسة لنا عن تطوير الخطاب الإعلامى ضمن أبحاث مقررة بهذا العنوان عقدت فى مدينة الإسماعيلية ونشرتها الرابطة فى سلسلة فكر المواجهة.

ولعله مما يدل على أهمية الدعوة الإسلامية وقوتها أنه فى الوقت الذى يحارب فيه الإسلام والمسلمون، ويوجه إليهم أشد أنواع النقد، نجد نسبة كبيرة قد دخلت الإسلام من الغربيين. رغم الحملة الضارية التى تشن عليه الآن. ومن الطريف أنه فى زيارة لدولة النمسا ذكر لى أحد المسئولين هناك أن الإسلام قد فشل فى الدخول بالحرب فى النمسا، ولكنه دخل بالسلام من أوسع الأبواب، فذكرى هزيمة الجيش العثمانى المسلم على أبواب فيينا يحتفلون بها ويضعونها على الكروت التذكارية لهم، وقد تغير الوضع باعتراف النمسا بالإسلام رسميا وتعليمه فى المدارس الرسمية وغير الرسمية وتمثيله فى السجون والمستشفيات. بل تم بالتعاون مع الأزهر ورابطة الجامعات الإسلامية افتتاح الأكاديمية الإسلامية بالنمسا، وهى مؤسسة نمساوية تدفع نفقاتها =

واتهام الإسلام بأنه دين قد انتشر عنوة أو بالسيف كما يدعى أعداؤه والحاقدون عليه يدعوننا إلى أن نبين فكرة أخرى بجانب فكرة عالمية الدعوة، هذه الفكرة هى فكرة الحرب فى الإسلام.

فكرة الحرب فى الإسلام:

اتهام الإسلام بأنه دين حرب يسلط السيف على مخالفيه فى العقيدة إتهام قديم، وجد من تفسيرات مختلفة لعالمية الدعوة، وأيضا لظروف تاريخية ارتبطت بالمقاومة التى قام بها الرسول ضد أعدائه عندما أرادوا أن يقضوا ويجهزوا عليه تماما.

ولعل القرآن الكريم يوضح لنا ذلك بجلاء فى قوله - تعالى - :

﴿وإذ يمكُرُ بك الذين كفروا ليُثبتوكَ أوْ يقتلُوك أوْ يُخرجُوك ويمكُرُون ويمكُرُ اللهُ واللهُ خيرُ الماكرين﴾[1]، لذا يأتى تصور أن هناك دار إسلام ودار حرب من هذه الفترة، وهو وصف للواقع الذى بدأته قريش وأعداء الرسول فى بداية الدعوة. لذا اضطر الرسول ﷺ وهو يقيم دولة المدينة ويصنع مقوماتها فيما عرف باسم الصحيفة أن يميز بين مكة والمدينة، وأن يرتب العديد من الأحكام على حالة الحرب التى كانت قائمة فعلا بين الرسول ﷺ وأعدائه.

وتمثل هذه الصحيفة بداية هامة لكل من يرغب فى معرفة العلاقات الدولية فى الإسلام، وبالذات علاقة المسلمين مع غيرهم من غير المسلمين. كما بينت طبيعة العلاقة التى أقامها الرسول ﷺ بينه وبين يهود المدينة، وفى ظل هذه الوثيقة يثور التساؤل عما إذا كان الإسلام قد اعترف بعلاقات سلمية مع غير المسلمين وغير اليهود؟ وتجد فى هذه الوثيقة إجابة على هذا التساؤل، فالوثيقة تميز بوضوح بين

= الحكومة النمساوية. وقد تم إفتتاح الأكاديمية فى حفل مهيب عام ١٩٩٩م حضره ممثل لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ورئيس البرلمان النمساوى، فضلا عن رئيس جامعة الأزهر والأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية، ولفيف من المسئولين من النمساويين والمسلمين.

(١) الأنفال : ٣٠.

قريش باعتبارها عدو للمسلمين، وغيرهم من المشركين، فبالنسبة لغير قريش ممن يقيمون بالمدينة فالوثيقة تشملهم، سواء لأنهم من بطون القبائل التى عددتها الوثيقة واعترفت بها وأعطتها نفس حقوق المسلمين، وسواء إذا ما قرأنا نص البند (٢١) من الوثيقة والذى ورد به: (أنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن)[١].

فالمشركون الذين شملهم العقد الاجتماعى، عليهم واجب أساسى بحكم كونهم من مجتمع المدينة المتحالفين مع الرسول، فعليهم ألا يجيروا أحدا من قريش أو مالا له، كما لا يجوز له أن يمنعوا المسلمين من أخذ أموال قريش التى تقع فى أيديهم.

فكل من يعيش فى المدينة له الحقوق الواردة فى الوثيقة، بلا تفرقة بين مسلم وغير مسلم، أما بالنسبة لمن لا يعيشون فى المدينة فإنه ينبغى التفرقة بين الأعداء وغير الأعداء، فالأعداء وقد كانوا فى وقت كتابة الوثيقة ممثلين فى «قريش»، فقد أخرجوا الرسول ﷺ وصحبه من بلدهم وديارهم وأموالهم، وعذبوهم قبل ذلك، وتآمروا على الرسول ليقتلوه ويستأصلوا الدين الإسلامى، بلا سبب إلا أن يقول ربنا الله، ويدعوهم للهداية، ولم يقف الأذى حتى عندما هاجروا إلى المدينة - بل استمر، ولن ننسى أن قريشا أرسلت من يقتفى أثر الرسول ورصدوا مكافأة ضخمة لمن يأتى به أو برأسه وما برحوا يمارسون العداء لدعوته ولدينه، ومن هنا كانت مبادلة العداء بالعداء، ومحاولة الرسول إنشاء قوة ضخمة فى المدينة يواجه بها عدوان قريش فضلا عن أنه مما لا شك فيه أن الرسول ﷺ كان يستهدف دخول بلده، ومواجهة من يصدون الناس عن دعوته، لذا فلو كانت قريش قد أعطت للرسول الفرصة للدعوة ولم يقفوا فى سبيله ويمنعوا الناس عن الاستماع له،

(١) نجد العديد من النصوص فى الصحيفة تتحدث عن ذلك، ومن هذا نص المادة (٢٠ب)، ونص المادة ٤٣ والذى ذكر أنه «لا تجار قريش ومن نصرها» وفى دراسة وافية لنص الوثيقة يراجع دراستنا عن وثيقة المدينة المنشورة ضمن كتاب نظام الدولة فى الإسلام ضمن سلسلة مطبوعات رابطة الجامعات الإسلامية، ١٩٩٨ ص ١٦٠ وما بعدها.

بصرف الظر عن إيمانهم بها واتباعها، لأمكن له نشر الدين بين العرب الذين يحجون إلى الكعبة ولم يكن هناك مجال لأى علاقة عداء بينه وبينهم.

العلاقة مع باقى الشعوب:

وهكذا نجد الرسول ﷺ قد وضع الترتيبات الكفيلة بإنشاء هذه القوة، ومن ثم كان سعيه إلى إقامة الدولة والسلطة المنظمة حتى يمكنه أن يحقق غرضه، لذا كان مبادلته قريش موقف العداء دون باقى المشركين، سواء الذين يسكنون المدينة أو الجزيرة العربية أو غيرها، من الأقطار حيث لم تمنع الوثيقة قيام علاقات سلمية بين المدينة وبينهم.

وهذا أبلغ رد نقدمه على ما يشاع من أن الإسلام يفرض الحرب المستمرة على كل الناس حتى يكونوا مسلمين، وأنه لا سلم على الإطلاق بين دار الإسلام ودار الحرب، تلك الدعوى التى نجد لها أساسا فى كتابات العديد من الفقهاء المسلمين فى تقسيمهم الديار إلى دار إسلام ودار حرب، ودار عهد، والتى تلقفها العديد من المستشرقين ليرتبوا عليها العديد من النتائج أهمها: أن الإسلام لم يقم إلا بحد السيف، وأنه يعلن حربا على كل ما يخالفونه فى الرأى حتى يسلموا[1].

(١) ولا شك أن تقسيم الدنيا إلى دار إسلام ودار حرب ودار عهد - التقسيم التقليدى الذى جرى عليه فقهاء المذاهب الإسلامية - لا يفهم منه على الإطلاق كما يدعى الأعداء من المستشرقين وغيرهم أن الإسلام لم يقم إلا بحد السيف وأنه يعلن الحرب على كل ما يخالفونه فى الرأى حتى يسلموا، بدليل ما وجد فى التقسيم ذاته من مسمى «دا رالعهد» فهى دار كافرة مخالفة فى الرأى للإسلام والمسلمين وقد عاهدتها الدولة الإسلامية على تك الحرب أو القتال مدة معينة، لكى تعيش معها الدولة الإسلامية حالة سلم ما وجدت هذه المعاهدة، ليس ذلك فقط، بل يجعل الإسلام كل من يلجأ إلى هذه الدولة المعاهدة ويتصل بها فى مرتبة هذه الدولة نفسها وإن كان حربيا وفى ذلك يقول الله - تعالى - :

* إلاَّ الذين يصلُون إلى قوم بينكُمْ وبينهُم ميثاقٌ أوْ جاءُوكُمْ حصرتْ صُدُورُهُمْ أن يُقاتلُوكُمْ أوْ يُقاتلوا قومَهُمْ ولوْ شاء اللهُ لسلَّطهُمْ عليكُمْ فلقاتلُوكُمْ فإن اعتزلُوكُمْ فلمْ يُقاتلُوكُمْ وألْقوْا إليكُمُ السَّلم فما جعل اللهُ لكُمْ عليْهِمْ سبيلاً * [النساء : ٩٠].

وبهذا تسالم الدولة الإسلامية المجموعات التى تريد أن تقف على الحياد فيما بين قومهم وبين المسلمين، وذلك عندما تضيق صدورهم عن القتال مع المسلمين ضد قومهم كما تضيق صدورهم عن القتال مع قومهم ضد المسلمين.

أما أن يعلن الإسلام الحرب على الدول الحربية «دار الحرب» فهذا أمر بدهى إذ من الطبيعى أن تعلن الدولة الحرب ضد أعدائها الذين يتربصون بها من كل جانب.

ومع أننا لا نستهدف تناول هذه القضية فيما نكتبه الآن، إلا أننا سنعرض للنصوص التى وردت فى هذه الوثيقة تدعم هذا الاستنتاج، ونجد فى الوثيقة بهذا الخصوص بندين :

الأول : قرر أن المسلمين إذا دعوا إليهود إلى صلح حليف لهم فإنهم يصالحونه، وإن دعونا إلى مثل ذلك، فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب الدين.

الثانى : قرر أنه لا يسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

فالنص الأول يلزم المسلمين أن ينضموا إلى تحالف مع اليهود وقبائل غير مسلمة إذا ما وافق اليهود على محالفة حلفاء المسلمين، من غير المسلمين طبعا، ولا يمكن أن يتم التحالف على النصر إلا إذا كان الدين الإسلامى يجيز التعامل مع غير المسلمين ممن لا يقيمون فى الدولة الإسلامية بالطبع. أما النص الثاني: فيجيز للمسلمين محالفة غير المسلمين على حقن الدماء، بشرط أن يكون ذلك على أساس ما يتفق مع العدالة والمساواة.

الحرب فى مرحلة ما بعد الأمم المتحدة :

تمثل مرحلة ما بعد قيام الأمم المتحدة، واشتراك معظم دول العالم فى التوقيع على ميثاقها، مرحلة جديدة من مراحل التاريخ الإنسانى، فقد اعتبرت الحرب خارج الشرعية القانونية كما سنوضح فيما بعد، بل شمل الحظر كافة صور استخدام القوة فيما عدا حالتى الدفاع الشرعى والأمن الجماعى. لكن هذا الحظر النظرى لا يتفق مع الواقع إذ قامت الحرب فى أماكن عديدة من العالم، لكن لم تقم حرب عالمية ثالثة حتى الآن، وإنما الذى حدث هو استخدام السلاح فى بؤر اقليمية من مناطق العالم الثالث فى الغالب فى أفريقا وآسيا وأمريكا اللاتينية.

كما سادت الحرب الباردة بين العالم الرأسمالى بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية والعالم الشيوعى بزعامة الاتحاد السوفيتى حتى أواخر القرن العشرين، سقط فيها الاتحاد السوفيتى والكتلة الشيوعية أو دول أوروبا الشرقية كما كانت تسمى، وبدأت مرحلة جديدة من عمر الإنسانية جوهرها الرئيسى هو سيطرة قطب واحد على العالم وانتهاء القطبية الثنائية وإنفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالسيطرة على العالم.

وكان من نتيجة ذلك :

أولاً : تسوية المنازعات الدولية بما يتفق مع المصالح الأمريكية ولو على حساب الحق والعدل. ولعل أبرز مثال لذلك هو مشكلة الشرق الأوسط أو القضية الفلسطينية، فهناك انحياز أمريكى شبه كامل للجانب الإسرائيلى وتأييد كامل له ليس فى المواقف والسياسات فحسب، بل بإمداده بكافة وسائل القوة التى تجعله متفوقًا بشكل كامل على العرب مجتمعين، كما يتجلى فى التدخل الأمريكى فى القرن الإفريقى، وفى جنوب السودان وفى لبنان وفى قضية كشمير وقضية جنوب الفلبين وهكذا.

وواضح أن المصالح الأمريكية فى هذه المشكلات تختلف عما نراه حقا وعدلا فيها، ولكنه حكم القوة والانفراد بالعالم.

ثانيا : تهميش الأمم المتحدة كمنظمة عامة عالمية، ولم تعد تقوم بدور فى حل مشكلات العالم، بل إن معظم الحلول تتم خارجها كما حدث فى النزاعات المسلحة فى يوغوسلافيا السابقة، وكما يحدث الآن فى جنوب السودان، وفى المشكلة الفلسطينية.

ثالثًا : ظهور المصالح الاقتصادية الواضحة وراء كثير من الحلول مثل استخدام السلاح بكثرة لترويج العمل فى المصانع المنتجة له فى أمريكا وإسرائيل للأسف، وسيطرة الشركات المتعددة الجنسيات على اقتصاديات العالم وتحكمها فى الغذاء والدواء لمختلف الشعوب.

رابعًا : بروز حلف الأطلنطى كنظام عسكرى يحقق الأهداف التى كانت مرجوة من نظام الأمن الجماعى بقيادة مجلس الأمن وهيئة أركان الحرب فيه.

أحداث ١١ سبتمبر وتغير فكرة الصراع والحرب :

تمثل الأحداث التى جرت يوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١م والتى أدت إلى ضرب طائرات مدنية لأضخم مبنى فى نيويورك «برج التجارة العالمى» ومبنى وزارة الدفاع الأمريكية - «البنتاجون» وما أعقب ذلك من انهيار نظرية الأمن الأمريكى التى كانت تقوم على أساس أن أمريكا هى القوة الأعظم فى العالم وأنها قوة لا تهزم.

وعندما حدث ذلك بدأت الولايات المتحدة الأمريكية تبحث عن أعدائها الذين وجهوا إليها هذه الضربات الموجعة وللأسف وضع الإسلام والمسلمون فى ساحة الهجوم واتهموا بتدبير العدوان، وبكراهية النظام الغربى والحضارة الغربية والسعى إلى تحطيمها. لقد أطلقت مدن الغرب مدافعها ضد المسلمين وبالذات ضد الإسلام الأصولى[1]، وهو الذى يعتنق العقيدة الإسلامية بشكل جامد، ودون مرونة، ويعتبر المعتنقين لعقيدته أعداء يجب التخلص منهم ويبيح الغرب فى هذا استخدام القوة لتحقيق هدفه. وبدأ الهجوم الغربى الضارى على الإسلام الأصولى والمتمثل فى تنظيم القاعدة بقيادة المنشق السعودى «أسامة بن لادن»، والذى يتخذ مقرا له فى أفغانستان فى حماية نظام «طالبان» التى كان يحكمها، ولا أنوى أن أروى الأحداث هنا لأن لروايتها مجال آخر، وإنما أريد أن أركز على بعض الأمور الأساسية التى تعتبر تغيرات جوهرية فى نظام العلاقات الدولية فى بداية الألفية الثالثة لميلاد المسيح بعد هذه الأحداث:

١ - استباحت الولايات المتحدة لنفسها أن تحدد عدوها وجهزت الأسلحة الغربية لضرب هذا العدو، ويقال هنا أن السلاح الذى كان يملأ المخازن

(١) الإسلام الأصولى : مصطلح غربى، لأن الأصول ترتبط بأركان العقيدة والتمسك بأسس الشريعة، وهو غير المصطلح الذى يتحدث عنه الغرب.

فى أمريكا وانجلترا قد فرغ تماما على أرض أفغانستان واستخدم فى ضرب المدنيين والعسكريين على السواء، بل فى حصد آلاف الأفدنة الخضراء، والمناطق الجبلية التى لا حياة فيها ولا أحياء، هو بيع للسلاح وإنهاء جيل منه، وتجربة جيل آخر فى بلد يعد من أفقر بلاد الدنيا، دون التحقق حتى الآن من دور هذا البلد المسكين فيما تم فى الولايات المتحدة الأمريكية.

٢ - كما استباحت الولايات المتحدة لنفسها التدخل فى الشئون التى تعد من صميم السلطان الداخلى لدولة أخرى، حيث غيرت النظام وقضت على حكومة شرعية واستبدلتها بحكومة عميلة فاتحة الباب لمواجهات ومشكلات عديدة. وواضح هنا أن مبدأ رئيسيا من مبادئ القانون الدولى ورد صراحة فى المادة ٢/ ٧ من ميثاق الأمم المتحدة وهو مبدأ عدم التدخل - قد انتهك وانتهى تماما.

٣ - أعلنت الولايات المتحدة حربا شرسة ضد الإرهاب فى كل مكان وأنزلت ضربات موجعة ضد أشخاص ومنظمات اعتبرتها إرهابية سواء فى داخل الولايات المتحدة أو داخل دول أخرى، وأشاعت جوًا إرهابيًا فى كل مكان. وحددت قائمة بالدول التى تؤوى وتساعد الإرهاب، وسمعنا من جديد مصطلحات محور الشر والذى نال هذه المرة مجموعة من الدول أغلبها من الدول الإسلامية، وقد هددتها بالحرب وتغيير النظام كما حدث فى أفغانستان. والآن يجهز لضرب العراق وإسقاط نظام حكمه وتم عمل اجتماعات مع فريق من المعارضين حضره فى لندن فى شهر يوليو ٢٠٠٢م الأمير الحسن بن طلال والذى كان وليا لعرش الأردن، وتدق الولايات المتحدة وبريطانيا الآن طبول الحرب ضد العراق. ويقال أنه بعد العراق ستنال الضربات إيران وليبيا، وسوريا،

وربما كوريا الشمالية وهكذا نجد القانون الدولى قد تم إزاحته من الساحة بل لعل المبادئ الرئيسية التى تقوم عليها الأمم المتحدة فى مرحلة ما بعد الحرب الثانية، ومن أهمها مبادئ سيادة الدولة وحظر استخدام القوة أو التهديد بها فى العلاقات الدولية وحق تقرير المصير قد لفظت أنفاسها.

٤ - والملاحظ من ذلك بالنسبة للنظام الدولى والقانون الدولى، هو المفهوم الجديد الذى تعطيه الولايات المتحدة للإهاب وللمنظات الإرهابية فهذا المفهوم لم يعد يفرق بين الهجوم والدفاع، بين من يحارب الاعتداء ومن يكافح لتحرير أرضه المحتلة ولتقرير مصير بلاده لذا اعتبرت الولايات المتحدة على سبيل المثال منظمة حماس والجهاد، وكتائب القسام التى تكافح لتحرير الأراضى الفلسطينية المحتلة من قبيل المنظمات الإرهابية وأطلقت يد إسرائيل فى تصفيتها والقضاء عليها بكافة الوسائل بما فى ذلك استخدام طائرات الأباشى والقنابل والصواريخ فى ضرب المساكن وهدمها على من فيها.

وهكذا قضت الولايات المتحدة على فكرة الحقوق المشروعة التى بذل المجتمع الدولى جهداً كبيراً فى بلورتها وتقنينها وصاغتها بصورة واضحة فى اتفاقيات جنيف ١٩٤٩م وملحقيها ١٩٧٧م.

٥ - ولعل القضية الفلسطينية هى من أوضح المعالم التى تغيرت بالنسبة لها المواقف الأمريكية. فخطاب بوش الذى انتظره العالم العربى طويلا والذى ألقاه فى أوائل يوليو ٢٠٠٢م، جاء بصياغة تكاد تكون إسرائيلية. فهو يعطى للفلسطينيين آمالا غير واضحة، لأول مرة نسمع عن دولة مؤقتة، تتحول بعد ذلك إلى دولة منزوعة السلاح، مقابل إدخال تغييرات فى السلطة الفلسطينية وإبعاد عرفات من الساحة. وإطلاق يد إسرائيل فى

الرد على العمليات الاستشهادية أو الانتحارية كما أطلقت عليها أمريكا وإسرائيل، بل لقد قدمت أمريكا إلى إسرائيل دعما ماليا وعسكريا للقضاء على الانتفاضة كما تبذل الولايات المتحدة جهدا كبيرا لافتتاح سفارتها فى القدس واعتبارها عاصمة لإسرائيل، ويكثر اللوم لعرفات لأنه على حد زعم السياسة الأمريكية أضاع فرصة كبيرة عندما لم يوافق على المقترحات الأمريكية فى كامب ديفيد الثانية والتى سعى الرئيس السابق كلينتون إلى حل القضية فيها.

ولعل آخر المواقف التى أشير إليها هنا، هو موقف أمريكا من المشكلات الهندية الباكستانية وأبرزها مشكلة كشمير وواضح أن الولايات المتحدة تناصر الهند بلا تحفظ رغم المساعدات الضخمة التى قدمتها باكستان للقوات الأمريكية والتى مكنتها من ضرب أفغانستان وتغيير نظام الحكم فيها. إن أحد أهداف الحملة الأمريكية - على ما يبدو - هو استبعاد وجود سلاح ذرى فى يد دولة إسلامية، لذا ربما تدور الدائرة على باكستان، وتناصر الولايات المتحدة الهند فى القضاء على إمكاناتها الذرية.